1541 (ط)

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS
1 2 3 4 5 6
1 2

رب يسر بسم الله الرحمن الرحيم وتمم بالخير

سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا
انك انت التواب الرحيم وصل على حبيبك محمد الموصوف بالحكيم وعلى آله واصحابه الذين اتوك
بقلب سليم وبعد فانی لما رايت تهذيب المنطق للمحقق التفتازانی قدس سره متشابهاً
وشرحه للتحرير المدقق عبيد الله … المكنوزة ورموزه حيناً حيناً اردت ان اعلق بها تعليقات
منقحة من مصنفات الفضلاء وتحقيقات منتخبة من مؤلفات العلماء وما فعلت فيه غير النقل
والاقتباس وتطرا الانصاف من الاخوان بهوا التماس ولئن انصفت لتجد ما شواهد بشرك
الى سواء السبيل وافوض امري الى الله سبحانه وهو حسبي ونعم الوكيل قوله افتتح كتابه اى اورد
الحمد بعد التيمن بالتسمية ولم يورد بعده شيئا ابتداءه وليس معناه انه اخر ذكر الحمد عن التيمن
بذكر التسمية ابتداءه فانه لا دلالة للفظ الحديث على التاخير ولم يذكر الا اقتفاء لسنن الجمهور الكرام
اكتفاء بذكر الاصل قوله لحديث خير الانام وهو كل امر ذي بال لم يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر
اي مقطوع الاخر كما روي بالحمد لله وفي رواية بحمد الله فهو اقطع وفي رواية فهو اجذم وفي رواية
فيه بذكر الله الا انه لم ينقل الحديث بلفظ لم يبدا فيه باسم الله كما اشتهر على السنة المصنفين
الا انه كان … الغير المستبد بباسم الله مقطوع الاخر مع ان المناسب ان يجعل مقطوع الاول

مبالغة

مبالغة من حيث ان ترك التسمية في الفاتحة مما يفضي الى السوء في الخاتمة او اشارة الى ان هذا
الترك لم يقطع بركة الامر بالكلية بل يجعله ناقصا في الجملة كما ان الحيوان اذا قطع راسه ينتفي حلا
بخلاف ما اذا قطع ذنبه هذا على المشهور من معنى الابتر لكن الشيخ الجزري فسر في شرح
المصابيح الابتر بمعنى ما لا راس له فالامر سهل قوله فكليفا التوفيق بين مقتضى الروايتين
رواية الحديث في الحمد ورواية في التسمية اذ معنى قولنا جاورت الكتاب بكذا جعلته في اوله
فالعمل باحدهما يفوت العمل بالاخرى قوله يحمل على الحقيقي وهو تقديم الشيء على جميع ما عداه
والاضافي تقدمه على بعض ما عداه قوله او على العرفي وهو ما يتقدم على المقصود وهذا المعنى يجوز تعلقه
بامور متعددة كالتسمية والتحميد والصلوة والخطبة وما قيل ان الاضافي والعرفي بمعنى
واحد وهو المتقدم على المقصود ففيه كلام او والنسبة بين الحقيقي والاضافي العموم المطلق و
كذا بين العرفي وكذا بين الاول والثالث قوله وهو الشائع وان لم يكن على قصد التعظيم
لان الحمد في اللغة ستعرف على ما هو المستعمل في كتبهم فلا لزوم فيه قصد التعظيم وان اشتهر
التقييد به لكنه لا يبعد ان يبقى … معناه اللغوي عرفا الا فراز عن السخرية لانها ليست
قصد التعظيم بل على قصد التحقير كما صرح المحقق الشريف بان السخرية خارجة عن الثناء
لانه انما يتحقق بقصد التعظيم لا بمجرد اللفظ قوله باللسان تخصيص على خصوص المورد و
الا فالثناء لا يكون الا باللسان وقيل انه للاحتراز لان الثناء قد يطلق بمعنى الثناء بفعل غير
اللسان كما في قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك قوله نعمة
كان او غيرها تصريح بعموم المتعلق والشكر بخلافه قوله على الجميل الاختياري وهو المحمود عليه
سواء كان اختياريا حقيقة او حكما كصفات الباري فانها وان كانت صادرة عن الذات
بالايجاب لكنها بمنزلة الاختيارية باعتبار استقلال مبدا رها وعدم احتياجه فيها الى امر خارج
عنه او باعتبار تعريف الاثار الاختيارية عليها فتدبر وقال مولانا شيخ الاسلام معنى الجميل
الاختياري ان يكون فاعلا وصاحبه مختارا فالجميل الاختياري بمعنى الصادر عن المختار لا يعني

بالكنه فلا يلزم من وجوده في العقل وجود العام فيه وايضا كون شروط تحقق الخاص ومعانداته
اكثر من شروط تحقق العام ومعانداته انما هو بحسب الوجود الخارجي فانه كلما تحقق الخاص في
الخارج تحقق العام فيه واما بحسب الوجود الذهني فلا اذ جاز ان يعقل الخاص ولا يعقل العام
كما عرفت فلا يكون الخاص اخفى في نظر العقل مطلقا كذا ذكره السيد رح وقد علم ان
تعريف المعرف بالكسر بما يحمل على الشيء انه لا يجوز ان يكون مباينا الا ان المتبادر من الحمل هو
الحمل الصحيح وهو ينافي التباين فلذا لم يتعرض رح لنفي المباين مع انه تعرض لنفي الاعم والا
خص فقوله فلا يصح بالاعم والاخص وفيه انه لا يصح حمل الاخص على الاعم ايضا فلا حاجة الى
نفيه ايضا فالاولى ما ذكرنا اولا وهو ارادة الحمل مطلق وان لم يكن صحيحا وعدم التعرض لنفي
المباين لاتفاقهم على عدم صحة التعريف به بخلاف الاعم والاخص فانه اجازه المتقدمون
الاخفى بان يتوقف معرفة المعرف بالكسر على معرفة المعرف بالفتح كتعريف الحركة بما
ليس بسكون فان السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك قوله ومساوياه اه كتعريف احد
المتضائفين بالاخر كتعريف الاب بما له ابن فانهما يتصوران معا قوله وتسمى حدا تاما ورسما
تاما اه كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع وهو لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الاغيار
فيه واما كونه رسما فلان الرسم هو الاثر والتعريف بالخارج اللازم الذي هو اثر من اثار
الشيء تعريف بالاثر واما التامية والناقصية فبزيادة الاجزاء ونقصانها قوله وفيه ابحاث
الاول ان التعريف بالحد التام بما ذكره مانع لصدقه على المركب من الجنس والفصل القريب
من غير مقصود بكل منهما كنهه كتعريف الانسان بالحيوان الناطق المعلومين بالماشي والضاحك
فان هذا التعريف غير حد التام لانه لا يجب ان يكون كل من الجنس والفصل متصورا بالكنه
وموصلا الى الكنه وتخصيص الفصل والجنس القريبين في تعريف الحد التام بارادة الجنس
والفصل المعلومين بكنههما لا يليق الالتفات اليه في مقام التعريف كنه عند هم ولم يعتبروا اه
اي المتاخرين وكذا لم يعتبروا بالنوع فان قلت فوجه ذكر العرض العام والنوع في مباحث

الكليات

الكليات التي يتوقف عليها التعريفات قلت لاستيفاء التام الكلي فذكرهما كان على راي المتاخرين استطرادي
وعلى راي المتقدمين قصدي لانهم كما اعتبروا بالعرض العام اعتبروا بالنوع وبالجملة فلازم ولم يعتبروا ايضا
اه قاصر من تفصيل المرام كما ان قوله وقد اخير في انه حق ان يكون اعم تاما فان المتقدمين جوزوا التعريف
بالاخص ايضا وجعلوا من الرسم الناقص واما التعريف بمجموع اه وكذا اعتبروا التعريف بالفصل
والعرض العام مع الخاصة والجنس مع الخاصة فانها من الرسوم الناقصة صرح به المصنف وما قيل في
وجه عدم اعتبار بعض الاقسام من ان العرض العام لا يفيد شيئا من التمييز والاطلاع على الكنه فلا فائدة
في ضمه مع الخاصة او الفصل واما الفصل مع الخاصة فالفصل فيه يفيد التمييز والاطلاع على الكنه فلا حاجة
الى ضم الخاصة اليه فليس بشيء لان كل قيد في التعريف لا يلزم ان يكون مفيدا التمييز او الاطلاع لجواز ان
يكون لزيادة الايضاح عند مفهوم احد القيدين متغايرا للمفهوم الاخر كذا ذكره السيد رح في الحاشية
اي انه التعريف بالاخص تعريف بالاخفى فالبيان الذي نقلته من شرح الرسالة وهو غير جائز
اصلا اي لا عند المتاخرين ولا عند المتقدمين لان كون نظر الوقوف اخفى في نظر العقل من المعرف ظ
متفق عليه وانت تعلم ان كون الخاص اخفى من العام ليس بمطرد كما مر تحقيقه منقولا عن الحواشي السيد
فللاشارة الى ضعفه ولفظ الرسم والحد علم فقوله اي تعيين مسمى اللفظ قال في شرح المواقف التعريف اللفظي
هو ان لا يكون اللفظ واضح الدلالة على المعنى فيفسر بلفظ افصح للدلالة على ذلك المعنى كقولك الغضنفر
الاسد وليس هذا تعريفا حقيقيا يراد به افادة تصور غير حاصل وانما المراد به تعيين ما وضع له لفظ الغضنفر
من بين سائر المعاني ليلتفت اليه ويعلم انه موضوع بازائه وهو طريقة اهل اللغة وهو خارج من الموقف فلم
الا الفة انتهى يعني ان الغرض منه معرفة حال اللفظ وهو انه موضوع لذلك المعنى ولا شك انه من المطالب
التصورية صرح به المحقق الدواني وجه ان الغرض منه تصور معنى اللفظ لمن لا يعلم بوضعه كما اذا
قلنا الغضنفر موجود فلو لم يفهم السامع من الغضنفر معنى فسرناه بالاسد ليحصل له تصور معناه وذلك
انه من المطالب التصديقية لانه يفيد تصور المعنى بذاته لا انه حال من احوال اللفظ ليرجع الى التصديق
وحق التعريف اللفظي ان يكون بلفظ مرادف ثم لو وجد ذكر مركب يقصد به تعيين المعنى فلم

الحصول وهي ان هذه المطالب التي تترتب لها مدخل في العصمة كهذا نهره اسامة تمام مدخل في العصمة
وكل مسئلة فيها شانها يعني المنطق فتنبه من المنطق فصار واقفا بجميع مسائله على وجه الاجمال
وصار شروعه على وجه البصيرة وبيان الموضوع من قبيل الثاني فان من صدق ان موضوع
هذا العلم هو الامر الفلاني حصل له بصيرة زائدة على الاول [illegible] او فرط الرغبة مثل بيان الغاية
فان من صدق بان لهذا العلم غاية فلا [illegible] عليه معتدة بها اشمر ان ساق الجد في
تحصيل ذلك العلم ويزداد رغبة في تحصيله [illegible] الفرق بين المقدمات وذكر الخجندي
في مقاليد العلوم انه ذهب بعضهم الى ان بين المقدمات والمبادي مباينة كلية اذ المقدمة
ما يتوقف عليه العلم من جهة الشروع والمبادي ما يتوقف عليه مطالبه في الاثبات فاشتهر بها
الرؤوس الثمانية لانهم تذكر في الاوائل قبل الشروع في المسائل ولان كلا منها بمنزلة الرأس
في القضايا [illegible] والالسي غاية ومنفعة وغاية فيه اشارة الى ترادف اللفظين لا انتقل
ما بالاغراض لانه يلزم الاستكمال في حقه تعالى عن ذلك علوا كبيرا والكافات زه في التعقيدات
اشارة الى ان كون المنفعة غير الغرض غير لازم بل يكون عينه كما في المنطق كما قال والغرض
والغاية من المنطق هو العصمة اي التمييز بين الحق والباطل فيها متحدان بالذات ومتغايرا
بالاعتبار فان العصمة من حيث انها باعثة للمبتدي على تحصيل المنطق غرض من حيث
ترتبها على تحصيل غاية ومنفعة وقيل الغرض من المنطق هو العصمة وهو للخواص وهو
المنفعة هي القدرة على تحصيل العلوم وهو لكل من المبتدي والمنتهي فعلى الاول الغرض
والحكم فان الحكم انما هو على زعم المعاني المدبرة في الذهن فاذا كان تدبر المعاني بدا
[illegible] الحكم الفاسد ايضا   اما رسم فكان قيل فيه نظر لان المنطق آلة على ما اشتهر تعرف
فتح الميم وكسر الطاء وغلط عام ثم اشارة جالبة فان علم وجه تسمية المنطق اعلم ان لكل
كل مسئلة [illegible] القوة على التكلم ويسلك بالادراك مسلك السداد ق وقيل للمنطق عطف
على لعب [illegible] ميراث [illegible] القريتين وقد نقل المصنف ماية الف دينارا وخطف عليه في كل سنة

ماية وعشرين

ماية وعشرين دينارا   العلم الثاني فاعل هذبها ورتبها واحكمها والقاها على سبيل التتابع
الشيخ الرئيس فاعل فصلها وحررها كذلك   شكر الله ساعيهم جملة دعائية اي جعل الله
ساعيهم مشكورة ومقبولة   اعيان الموجودات من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها اي
الموجودات العينية اي الخارجية   وان حذفناه وقيل الحكمة خروج النفس الى كمالها الممكن
في جانب العلم   من العلوم الادبية كالصرف والنحو فانهما يقتدر على تصحيح العبارة العربية
من حيث الصيغة والاعراب والبناء وان كان للمنطق مقدم على جميع العلوم من حيث انه آلة
لها   واخواه من الاستقراء والتمثيل وفي بعض النسخ واخوانه ورفعه هو الاول   والثاني
نسخة من الكتاب   وقد اضطربت كلمة الشراح ونحن نذكر بعضها في مواضع اشارا الى [illegible]
ضع طرفي المطلوب امر من وضع تضع اي لاحظ موضوع المط ومحموله   او من موضوعاتها ومحمولها
عطف على قوله من محمولات موضوع المط   اخذا اي شارعا بيان للمنطق الجاري في قوله من فوق
اي من النتيجة وقيل اي من الاعم الى الاخص كتقسيم الجنس الى الانواع وتقسيمها الى الاصناف و
تقسيمها الى الاشخاص   لست مثل المركب على صيغة الفاعل من التركيب والمراد هو المتكلم ثم
ضم الجزء الاخر سوى الجزء الذي وجد في المقدمة لتحصيل المقدمة الاخرى من الجانبين كما مر
وجهه من انه الاعلى بالنسبة الى الدليل وقيل معناه من الاخص الى الاعم كتحليل الجنس وتقصد الى الا
جناس والفصول القريبة ثم البعيدة فالحقيقة التقسيم قسمة الكلي الى الجزئيات والتحليل قسمة
الكل الى الاجزاء [illegible] بيان اخذ بحد وقيل يتبين للمطالب التصورية كشرح مفهومات الكليات الخمس
او ما تحصيل منها من النظريات الى الضروريات [illegible] تصورية صحيحة متعلق متصل [illegible] من المقدمات
متعلق بالتسبية [illegible] وايانا بها كافة الاسلام [illegible] في الامرين اي العلم والعمل آمين رب العالمين وقد شرع
في تاليف هذه التعليقات غرة رمضان المبارك من سنة الف ومائة وستة وتسعين بعد
مطالعة كتب هذا الفن وتحقيقاتها عدة شروح التهذيب وحواشيه وبعض المطولات من هذا الفن
والتقطت منها فوائد وعلقت بهذا الكتاب وفرغت منه في آخر ذي الحجة مع لحوق عدة من